

المطبوع رقم 4

الوثائق اللازمة للتعويض عن ملف الحادثة المدرسية

- نظير من التصريح بالحادثة مختوم من طرف المدير؛
- الشهادة الطبية الأولية ؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للمستفيد المعلن عنه في التصريح بالحادثة ؛
- نسخة من عقد ازدياد التلميذ ؛
- نسخة من الكفالة الشرعية في حالة ما إذا كان المستفيد غير أب التلميذ أو أم المؤمن له في إطار اتفاقية الضمان المدرسي؛
- استعمال زمن المؤمن له في حالة وقوع الحادثة على الطريق العمومي (*) ؛
- المطبوع المتعلق بحوادث السير في حالة حادثة سير (*) ؛
- وثائق إثبات التعويض التالية ، وذلك حسب الحالات المشار إليها في الجدول أسفله :

مجال الضمانات	ظهر 26 أكتوبر 1942	اتفاقية الضمان المدرسي
تعويض تكاليف الطبيب والجراحة والصيدلة.		<ul style="list-style-type: none"> • فاتورة أتعاب الطبيب المعالج ؛ • الوصفات الطبية، فاتورة شراء الأدوية، مصحوبة بثمن الدواء المعلق على علبته (PPM) ؛ • مصاريف الراديو، المختبر وأي وثيقة طبية أخرى؛ • صور الراديو ؛ • أية وثيقة ضرورية مطالبة من طرف شركة التأمين .
تعويض مصاريف الاستشفاء.		الفواتير والوثائق المبررة لمصاريف الاستشفاء .
التعويض اليومي عن الاستشفاء		شهادة ولوج ومغادرة المستشفى .
التعويض عن العجز البدني الدائم (IPP) .	<ul style="list-style-type: none"> - الشهادة الطبية للشفاء المحددة لنسبة العجز عليها من طرف اللجنة الطبية الإقليمية (10% فما فوق). - نسخة من الكفالة الشرعية في حالة ما إذا كان المستفيد غير أب التلميذ. 	<ul style="list-style-type: none"> الشهادة الطبية للشفاء المحددة لنسبة العجز عليها من طرف اللجنة الطبية الإقليمية ومن طرف اللجنة الطبية الجهوية المشتركة .
التعويض عن الوفاة .	<ul style="list-style-type: none"> • الشهادة الطبية للوفاة ؛ • رسم الوفاة ؛ • شهادة الحياة لذوي الحقوق إذا كان أب التلميذ متوفى؛ 	<ul style="list-style-type: none"> • نسخة من محضر الشرطة أو رجال الدرك في حالة حادثة سير.

(*) هذه الوثائق خاصة باتفاقية الضمان المدرسي لأن الظهير لا يشمل خط التنقل.